

إحياء علوم الدين

بها فى الحال طلب التقرب واكتساب المحبة ولكن الأمر ينحصر فى جنسه إذ ما يمكن التوصل إليه بالآيات لا يخفى وآية أنه لا يبغي المحبة أنه لو ولى فى الحال غيره لسلم المال إلى ذلك الغير فهذا مما اتفقوا على أن الكراهة فيه شديدة واختلفوا فى كونه حراما والمعنى فيه متعارضا فإنه دائر بين الهدية المحصنة وبين الرشوة المبدولة فى مقابلة جاه فى غرض معين وإذا تعارضت المشابهة القياسية وعضدت الأخبار والآثار أحدهما تعين الميل إليه وقد دلت الأخبار على تشديد الأمر فى ذلك قال A يأتى على الناس زمان يستحل فيه السحت بالهدية والقتل بالموعظة يقتل البرء لتوعظ به العامة // حديث يأتى على الناس زمان يستحل فيه السحت بالهدية والقتل بالموعظة يقتل البرء ليعظ به العامة لم أقف له على أصل // وسئل ابن مسعود رضى الله عنه عن السحت فقال يقضى الرجل الحاجة فتهدى له الهدية ولعله أراد قضاء الحاجة بكلمة لا تعب فيها أو تبرع بها لا على قصد أجره فلا يجوز أن يأخذ بعده شيئا فى معرض العوض شفع مسروق شفاعته فأهدى إليه المشفوع له جارية فغضب وردّها وقال لو علمت ما فى قلبك لما تكلمت فى حاجتك ولا أتكلّم فيما بقي منها وسئل طاوس عن هدايا السلطان فقال سحت وأخذ عمر B ربح مال القراض الذي أخذه ولداه من بيت المال وقال إنما أعطيتما لمكانكما مني إذ علم أنهما أعطيا لأجل جاه الولاية وأهدت امرأة أبي عبيدة بن الجراح إلى خاتون ملكة الروم خلوقا فكافأتهما بجوهر فأخذه عمر B فباعه وأعطاهما ثمن خلوقها ورد باقيه إلى بيت مال المسلمين وقال جابر وأبو هريرة B هما هدايا الملوك غلول ولما رد عمر بن عبدالعزيز الهدية قيل له كان رسول الله ﷺ يقبل الهدية فقال كان ذلك له هدية وهو لنا رشوة // حديث كان رسول الله ﷺ يقبل الهدية أخرجه البخاري من حديث عائشة // أي كان يتقرب إليه لنبوته لا لولايته ونحن إنما نعطي للولاية وأعظم من ذلك كله ما روى أبو حميد الساعدي أن رسول الله ﷺ بعث واليا على صدقات الأزدي فلما جاء إلى رسول الله ﷺ أمسك بعض ما معه وقال هذا لكم وهذا لي هدية فقال عليه السلام ألا جلست في بيت أبيك وبيت أمك حتى تأتيك هديتك إن كنت صادقا ثم قال مالي أستعمل الرجل منكم فيقول هذا لكم وهذا لي هدية ألا جلست في بيت أمه ليهدى له والذي نفسي بيده لا يأخذ منكم أحد شيئا بغير حقه إلا أتى ﷺ يحمله فلا يأتين أحدكم يوم القيامة ببعير له رغاء أو بقرة لها خوار أو شاة تيعر ثم رفع يديه حتى رأيت بياض إبطيه ثم قال اللهم هل بلغت // حديث أبي حميد الساعدي أن رسول الله ﷺ بعث واليا إلى صدقات الأزدي فلما جاء قال مالكم وهذا هدية لي الحديث متفق // وإذا ثبتت هذه التشديدات فالقاضي والولي ينبغي أن يقدر نفسه في بيت أمه وأبيه فما كان يعطى

بعد العزل وهو في بيت أمه يجوز له أن يأخذه في ولايته وما يعلم أنه إنما يعطاه لولايته
فحرام أخذه وما أشكل عليه في هدايا أصدقائه أنهم هل كانوا يعطونه لو كان معزولا فهو
شبهة فليجتنبه تم كتاب الحلال والحرام بحمد الله ومنه وحسن توفيقه والله أعلم